الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية

حول

مشروع قانون

يتعلق بالمصادقة على اتفاق القرض المبرم في 22 ماي 2014

بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والخاص

بالتمويل الإضافي لمشروع تنمية المؤسسات الصغيرة جدّا والصغرى والمتوسطة

(2014 / 53)

تاريخ إحالة المشروع على المجلس: 07 / 08 / 2014

الوثائق المرفقة بالمشروع:

* وثيقة شرح الأسباب،
* اتفاق القرض.

تاريخ انتهاء الأشغال: 10 / 09 / 2014

رئيس اللجنة: السيد الفرجاني دغمان

نائب الرئيس: السيد المنصف شيخ روحه مقررة اللجنة : السيدة لبنى الجريبي

المقرر المساعد الأول: السيد المعز بالحاج رحومه المقرر المساعد الثاني: السيد المنجي الرحوي

نظـــر اللجنـــة

لجنة المالية والتخطيط والتنمية

تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 12 أوت 2014

جلسة اللجنة :

04 سبتمبر 2014

القرار : الموافقة بالإجماع

تاريخ إنهـــاء الأشغـــال: 10 سبتمبر 2014

رئيس اللجنة : الفرجاني دغمان

المقررة : لبنى الجريبي

أوّلا ــ تقديم المشروع:

في إطار مواصلة الجهود وتوفير الأسباب الرامية إلى تحقيق النمو الاقتصادي والتوازن المالي في تونس وسعيا لترسي النتائج الجيدة التي حققها خط التمويل الأول الذي تحصلت عليه تونس لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة سنة 2011 (50 م. دولار) لمساعدتها على تجاوز تباطؤ نسق النمو والتمويل بعد الثورة، تم بتونس في 22 ماي 2014 توقيع اتفاق تمويل إضافي لفائدة تنمية المؤسسات الصغرى والمتوسطة بمبلغ قدره 72,6 مليون أورو.

أهداف البرنامج:

يهدف هذا البرنامج إلى تمكين المؤسسات الصغرى والمتوسطة ومؤسسات التمويل الصغير من الحصول على الموارد المالية اللازمة للقيام بأنشطتها إضافة إلى تقديم الدعم المادي للمؤسسات القائمة من نفس الصنف والتي أثبتت قدرة على سداد الديون المتخلدة بذمتها وتمكنت من المحافظة على نشاطها رغم الأحداث التي تلت الثورة وذلك ضمانا لاستمرارها كأداة فاعلة في النشاط الاقتصادي.

عناصر البرنامج:

يحتوي هذا المشروع على مكونين محوريين رئيسيين:

المحور الأول: تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة: بمبلغ قدره **61.6 مليون أورو** ويغطي هذا التمويل الفرعين التاليين:

الفرع الأول: بمبلغ قدره 43,3 مليون أورو، وسيوظف هذا التمويل في إطار خط التمويل الأول ويرمي إلى رفع مستوى السيولة لدى البنوك من ناحية وتمكين المؤسسات الصغرى والمتوسطة من التمويل المطلوب للاضطلاع بدورها في إحداث مواطن الشغل وتقليص نسبة البطالة وتحسين المستوى المعيشي للمواطن من ناحية أخرى.

وقد أُوكلت مهمة الإشراف على تنفيذ هذا المكون الفرعي إلى البنك المركزي التونسي الذي يضع على ذمة البنوك خط لتمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة عبر تمكينها من قروض لبعث مؤسسات جديدة أخرى لدعم القروض القائمة.

ويتم وضع هذه التمويلات على ذمة المؤسسات المالية حسب الشروط التالية:

- ممارسة نشاطها في التراب التونسي ولها فروع في 6 ولايات،
- المطابقة مع كافة النصوص الترتيبية للبنك المركزي التونسي،
- امتلاك خبرة في ميدان الخدمات المالية.

الفرع الثاني: التمويل الصغير بمبلغ قدره 18,2 مليون أورو.

ويهدف هذا الفرع إلى تقديم الدعم اللازم إلى مؤسسات التمويل الصغير، وذلك تحت إشراف البنك المركزي التونسي الذي يساعده في تنفيذ هذا الجزء سلطة رقابة التمويل الصغير تحت إشراف وزارة الاقتصاد والمالية.

المحور الثاني: بمبلغ قدره 10,9 مليون أورو.

من أجل تفادي النقص الكامن في التمويل طويل الأجل، يعمل هذا القرض التكميلي على توفير الدعم المادي للمؤسسات الصغرى والمتوسطة بواسطة أداة تمويل لمدة 12 سنة مع 3 سنوات كفترة أمان، ويجدر التذكير أن صندوق الودائع والأمانات التابع لوزارة المالية هو الجهة المؤهلة للاضطلاع بهذا الدور وهو صندوق إنمائي أنشأته الحكومة ويتمحور دوره حول دعم روح المبادرة والحث على بعث المشاريع وتشجيع الاستثمار الخاص.

ويتم وضع هذه التحويلات للمؤسسات المالية التي تمارس نشاطها في التراب التونسي وتمتلك فروعا في 6 ولايات والتي تمتلك خبرة في ميدان الخدمات المالية.

الشروط المالية للقرض:

- مدة الإمهال : 6 سنوات،
- مدة التسديد : 29 سنة،
- نسبة الفائدة : متغيرة،
- عمولة الافتتاح : 0,25 % من مبلغ القرض،
- أدوات التغطية : إمكانية الانتفاع بمختلف أدوات التغطية المتاحة خلال مدّة سداد القرض كتثبيت نسبة الفائدة أو تغيير عملة القرض.

ثانيا ــ أعمال اللجنة:

نظرت لجنة المالية والتخطيط والتنمية في جلستها المنعقدة بتاريخ 04 سبتمبر 2014 في مشروع هذا القانون على ضوء ما ورد عليها من بيانات بوثيقة شرح الأسباب ونص اتفاق القرض.

واعتبر بعض النواب أن برنامج تمويل المؤسسات الصغرى طموحا يهدف إلى رفع مستوى السيولة لدى البنوك، ولكنه برنامج غير واضح خاصة في ما يتعلق بالمؤسسات المنتفعة به، كما أنه لا توجد إستراتيجية إعلامية لخطوط التمويل، فهناك نقص في إيصال المعلومة للمنتفعين، الشيء الذي من شأنه أن يجعل هذه الخطوط غير مستعملة، ورأوا أن شرح الأسباب مقتضبا في هذا الجانب.

من جهة أخرى، عبّر بعض النواب عن تخوّفهم من نسبة الفائدة المتغيرة ورأوا فيها إجحافا لمصلحة تونس خاصة وأنها لا تمتلك الإمكانيات اللازمة لتغطية مخاطر الصرف على أكمل وجه، كما اعتبروا أن نسبة عمولة الافتتاح المحددة بـــ 0,25 % مرتفعة، خاصة وأن القرض تموّله مؤسسة عتيدة مثل البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

واستفسر أحد النواب عن أسباب وضع هذه التحويلات للمؤسسات المالية التي تمتلك فروعا في 6 ولايات، وتساءل عن أسباب إقصاء بقية البنوك خاصة التي لها أقل من 6 فروع ولكن تمتلك الخبرة في الخدمات المالية، واعتبر أن هذا التوجّه من شأنه تقليص فرص انتفاع بعض المؤسسات من هذا التمويل.

كما دار نقاش حول دور صندوق الودائع والأمانات، وعبّر بعض النواب عن تخوفهم من الجزء الموكول التصرف فيه لصندوق الودائع والأمانات الذي عادة ما ترصد له مبالغ ضخمة ولكن ليست له إنجازات على أرض الواقع.

ثالثا ــ قرار اللجنة:

قررت لجنة المالية والتخطيط والتنمية الموافقة على مشروع هذا القانون بإجماع الحاضرين.

رئيـــس اللجنـــة	المقررة
الفرجاني دغمان	لبنى الجريبي

2014/53

مشـــــروع قانـــــون

يتعلق بالمصادقة على اتفاق القرض المبرم في 22 ماي 2014 بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والخاص بالتمويل الاضافي لمشروع تنمية المؤسسات الصغيرة جدّا والصغرى والمتوسطة.

الفصل الوحيد :

تمت المصادقة على اتفاق القرض الملحق بهذا القانون والمبرم بتونس في 22 ماي 2014 بين حكومة الجمهورية التونسية البنك الدولي للإنشاء والتعمير والخاص بمنح قرض قدره اثنين وسبعون مليون وستمائة ألف (72.600.000 أورو) للمساهمة في التمويل الاضافي لمشروع تنمية المؤسسات الصغيرة جدّا والصغرى والمتوسطة.